

الفصل الأول

المقدمة

تمهيد:

الحمد لله الذي علّم بالقلم، وأنزل علمه على من اختصّ من عباده وأهله، والصلاة والسلام على خير خلق الله سيدنا محمد أشرف من وطئ الأرض بقدميه وأعظم من تحدّث وتكلّم، وبعد:

تستخدم المواد النووية والمشعة في التطبيقات السلمية في إنتاج الطاقة النووية المستخدمة في مجالات عديدة منها، الطب والصناعة والبحوث والتعليم والزراعة. وذلك من أجل تحسين الحياة اليومية للأفراد، وهذا ما يجعل لهذه المواد أهمية بالغة،^١ وشهد العالم تقدماً علمياً وتقنياً هائلاً في استخدام الطاقة النووية وتطبيقاتها في مجالات الحياة المختلفة، وقد كانت الدول حذرة في استخدام الطاقة النووية بسبب المخاطر التي تنتج عنها، الأمر الذي دفعها إلى التخلي عن برامجها النووية، أما الدول الأخرى فقد رأت فوائد استخدام هذه الطاقة سبب للتمسك بها، مراعية في نفس الوقت توفير أكبر قدر ممكن من الأمن النووي. وقد انعكس موقف هذه الدول وتلك في النصوص القانونية المختلفة^٢.

إن الخطر ليس في استخدام هذه الطاقة أو عدم استخدامها، وإنما الخطر الحقيقي يكمن في تحريف استخدام هذه المواد النووية لأغراض عسكرية، وإنتاج وامتلاك واستخدام أسلحة نووية من بعض الدول، فقد شهدت الآونة الأخيرة انتشاراً واسعاً للأسلحة النووية. فعلى الرغم من انتهاء الحرب الباردة،

١ العجلوني، عبد الولي محمد. ٢٠١٤. "المستجدات في إدارة الكوارث النووية" كلية علوم الأدلة الجنائية - جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض: ص ١.

٢ عبد اللطيف، محمد محمد. ٢٠٠٨. "الإطار القانوني للأمن النووي"، المؤتمر العلمي السنوي الثاني عشر، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، ص ٢.

فإنه لا يزال هناك ما يقارب الاثنان والثلاثون ألف رأس نووي على الأقل منتصبة في قواعدها، وهذه الرؤوس مجتمعة لها طاقة تفجيرية تساوي مائة وخمسين ألف مرة القنبلة النووية التي أقيمت على مدينة هيروشيما باليابان، وأكثر من اثنين وعشرين ألف رأس منها موجودة في الولايات المتحدة وروسيا معاً، ولدى فرنسا والمملكة المتحدة والصين والهند وباكستان وإسرائيل معاً قرابة ألف رأس منها.

بالإضافة إلى ذلك فإن هناك مخاطر أخرى من استخدام المواد النووية، وهذه المخاطر قد حذرت منها الأمم المتحدة في مطلع الستينات من القرن المنصرم. فالقضية لم تعد مقتصرة على امتلاك أسلحة نووية فحسب، بل تطورت ليصبح أنه بالإمكان وصول مواد نووية لأيدي جهات معادية للإنسانية لديها النية والقدرة على التسبب في دمار نووي هائل. ومع توافر هذه المواد في السوق السوداء والتجارة غير المشروعة، أصبح من الممكن عن طريق هذه المواد تفجير وسيلة نووية بحجم شاحنة أو قارب صغير من قنبلة هيروشيما داخل مدينة رئيسة، وهذا ما يهدد الأمن النووي^٣، وتعرف الوكالة الدولية للطاقة الذرية الأمن النووي بأنه تلك التدابير التي تتخذها الدول من أجل التعامل مع المنظمات الدولية المتخصصة، لتحويل دون الوصول إلى المصادر المشعة على نحو غير مصرح به، ودون فقدانها أو سرقتها، ودون تحويل وجهتها على نحو غير مصرح به، وكذلك تدابير تكفل حماية المرافق التي يتم فيها التصرف في المصادر المشعة^٤.

إن مجال الأمن النووي وتوفير السلامة الدولية يحتلان بؤرة الاهتمام العالمي، لارتباطهما الوثيق بالأمن والسلم الدوليين. وقد تطور هذا الاهتمام تطوراً مهماً في الأعوام الأخيرة؛ فقد لوحظ على المستوى

٣ غارث إيفانز و آخرون، 2009. "التضاء على التهديدات النووية"، اللجنة الدولية المعنية بمنع انتشار الأسلحة النووية ونزع السلاح النووي، طوكيو: ص ٤.

4 -IAEA . ٢٠٠٢. GOV ٣٥/٢٠٠٢/Add.١-GC(٤٦)/١١/Add.١.September. Vienna' p.٢.

الدولي استمرار تحسين مستوى السلامة النووية في محطات الطاقة في العالم. حيث إن أغلب الدول تعمل على رفع معايير الأداء لديها في الوقاية الإشعاعية، فقد كانت هناك قفزة سريعة في مجال نشاط تحسين شروط الأمان النووي، من أجل الحماية من التهديد النووي الإشعاعي^٥. ولذلك فإن الباحثة ستعرج على هذا الموضوع في هذه الأطروحة العلمية، وستكون إجراءات السلامة والوقاية الإشعاعية محوراً من محاور هذه الرسالة العلمية.

من جهةٍ أخرى ستطرق الباحثة إلى رأي الفقه الإسلامي في مسألة تلوث البيئة من ماء وهواء بالإشعاعات النووية باعتباره ضرباً من الإفساد في الأرض، كما أمرنا الله سبحانه وتعالى أن نتعامل مع البيئة من منطلق أنها ملكية عامة يجب المحافظة عليها من ثروات وموارد ومكونات، ويدعوننا إلى إدارتها إدارة رشيدة، فقد قال تعالى: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾^٦. وقوله تعالى: ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ﴾^٧. وقوله -جل وعلا- ﴿وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ﴾^٨، وذلك لما لهذا الفساد من أضرار على الإنسان والحيوان والنبات، وبذلك يكون حفظ البيئة مقصد من مقاصد الشريعة الإسلامية، ويؤيد ذلك الفقهاء المعاصرون.

من خلال ما ورد تتضح النقاط الأساسية في محاور هذا البحث، وهي التفاقم في انتشار الأتجار النووي غير المشروع، بالإضافة إلى زيادة القدرات النووية للجماعات الإرهابية وهذا ما يشكل الخطر الأكبر، وخرق المعاهدات والاتفاقيات وجميع المحاولات الدولية الساعية لمنع انتشار الأسلحة النووية، فبعد

٥ طاهر، رانية. 2015. "سياسات الانتشار النووي" المركز الدبلوماسي، ص ٢.

٦ القرآن، سورة الأعراف، ٧، آية 56.

٧ القرآن، سورة الروم ٣٠، الآية 41.

٨ القرآن، سورة البقرة ٢، الآية 205.

أن كان عدد الدول النووية منحصراً في خمس دول فقط -وهي دول النادي النووي الخماسي- أصبح العدد ثمانية بإضافة الهند وباكستان وإسرائيل، وكشف الستار عن العديد من البرامج النووية السرية لبعض الدول مثل إيران وكوريا الشمالية بالإضافة إلى السباق في الانتشار النوعي للأسلحة النووية بين الدول النووية^٩.

والباحثة هنا ستحاول البحث في هذه العناصر وذلك بمناقشة التدابير التي اتخذتها الدول لتقوية أسلوب الأمن النووي العالمي وكبح انتشار الاتجار النووي الغير مشروع، وتبيين التدابير الوقائية من التهديد النووي، كما إنها ستسلط الضوء على الطرق التي تستخدمها الجهات الإرهابية للحصول على المواد النووية.

أسباب اختيار الموضوع:

على الرغم من الجهود الدولية التي تبذل لتوفير الأمن النووي، إلا أنه توجد مخاطر نووية تهدد المجتمع الدولي بأسره وذلك بسبب وجود مواد نووية بأيدي معادية للإنسانية، إما عن طريق سرقة هذه المواد النووية من قلب المفاعلات النووية أو عن طريق بيع هذه المواد بطريقة غير مشروعة في السوق السوداء. ومن أهم الدواعي التي دفعت الباحثة لاختيار الموضوع هو نقص الدراسات العربية المتخصصة التي توضح وتدرس أهم الجهود الدولية التي تبذل من الدول أو المنظمات الدولية المتخصصة كالوكالة الدولية للطاقة الذرية. وإظهار ثمره هذه الجهود والمتمثلة في الاتفاقيات والمعاهدات الدولية، ومن جهة أخرى دراسة الأسباب والعراقيل التي تواجه المجتمع الدولي في تطبيق هذه الاتفاقيات، والتي كانت سبباً في انتشار الأسلحة النووية ووصول المواد النووية بشكل سريع إلى الجهات الإرهابية واستخدامها في أعمال إرهابية وتهريب المجتمع الدولي.

٩ شهرزاد، أدمام، ٢٠١٣. "الطبيعة اللاتماثلية للتهديدات الأمنية الجديدة"، مجلة الندوة للدراسات القانونية، العدد الاول، الجزائر: ص ٤٩.

إضافة إلى أن مشكلة امتلاك واستخدام وتصنيع الأسلحة النووية هي مشكلة قائمة بذاتها في الفقه الإسلامي وهذا لأن هذه الأسلحة لم تكن معروفة لدى فقهاء الأمة أو علمائنا الأولين، ومن هنا ستقوم الباحثة بعرض أهم آراء علماء الشريعة في هذا المجال وتوضيح آراء المؤيدين لاستخدام الأسلحة النووية والمعارضين أو المانعين لاستخدامها أو امتلاكها أو تصنيعها وبيان جميع الأدلة التي استند عليها كل رأي.

من جهة أخرى فإن وجود المفاعلات النووية يشكّل مشكلةً بحدّ ذاتها؛ إذ في حال تشغيلها تنتج نفاياتٌ نووية مُشعّة ومواد نووية مستهلكة وضارة، وفي حال تعطيلها تسرّب غازاتٍ وموادّ نووية ضارة بالبيئة، تماماً كما حدث في مفاعل جزيرة الأميال الثلاثة ومفاعل تشرنوبل وأخيرًا مفاعل فوكوشيما. ومن هنا ستقوم الباحثة بمقارنة هذا الضرر بالشريعة الإسلامية، فقد حثّت السنة النبوية الشريفة على حماية البيئة ومكوناتها، ونهت عن الإضرار بها بأيّ شكلٍ كان، فإن الضرر في الإسلام ممنوع في جميع صورته وأشكاله، فعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا ضرر ولا ضرار". حديث حسن رواه ابن ماجه. كما أن رسولنا الكريم طالبنا بإماطة الأذى عن الطريق، والأذى يشمل بالضرورة كل أنواع الأذى، وجعل إماطة الأذى من الإيمان كما روى الإمام البخاري في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: [الإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ - أَوْ بِضْعٌ وَسِتُّونَ - شُعْبَةٌ، فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ] ^{١٠}. فاستخدام

١٠ - الامام مسلم، ابي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، ٢٦١ هجري، صحيح مسلم، دار الحديث، القاهرة، الطبعة الاولى، ١٩٩١، الجزء ١، رقم ٦٣، ص ٣٥. ومسنند ابن حنبل (٢١٢/١٥)، وابن ماجه (٢٢/١)، وأبي داود (٢١٩/٤)، والترمذي (١٠/٥)، والنسائي (١١٠/٨)، وابن حبان (٣٨٤/١)، والبعوي (٣٤/١).

أسلحة نووية أو وجود مواد نووية في حدّ ذاتها يؤدي إلى وقوع ضرر. وسيتمّ بالإضافة إلى ذلك شرح القواعد المتفرعة من هذه القاعدة والمندرجة تحتها وعرض صور الضرر وأدلته في الشريعة الإسلامية.

من خلال ذلك رأت الباحثة اختيار هذا الموضوع وعنوانته ب: (المعاهدات الدولية لتعزيز الأمن النووي، دراسة تحليلية في ضوء الشريعة الإسلامية)؛ وذلك نظراً لأهميته في إرساء قواعد الأمن النووي على مستوى العالم.

مشكلة البحث

لقد انصبّت الجهود الدولية في إبرام اتفاقيات ومعاهدات بين الدول في المجال النووي من جميع جوانبه وخاصة في موضوع الأمن النووي؛ فقد كان له نصيبٌ من هذه الجهود، وبالرغم من ذلك كانت هناك إشكالياتٌ عدّة تواجه المجتمع الدولي في تطبيق مثل هذه الاتفاقيات ومواجهة التحديات الصعبة؛ لتوفير الأمن النووي ومنع وصول أو تسريب مواد نووية إلى جهات غير شرعية مثل الجهات الإرهابية. وللوهلة الأولى عند البحث في هذا الموضوع، تبين للباحثة أن مشكلة البحث ليست في وجود جهود دولية من عدمها، وإنما المشكلة تتجسد في خرق هذه الجهود وعدم الالتزام بالاتفاقيات والمعاهدات الدولية؛ فبالرغم من وجود هذه المعاهدات إلا أن هناك تفاقماً في انتشار الاتجار بالمواد والسلاح النووي غير المشروع والأسلحة النووية، وهذا ما أكدت التقارير الصادرة عن الوكالة الدولية للطاقة الذرية والذي كان آخرها تقرير الأمن النووي الصادر خلال عام ٢٠١٨م، فقد بلغ عدد حوادث الاتجار غير المشروع بالمواد والسلاح النووي إلى ٣٣٧٤ حادثة، من بين هذه الحوادث التي وصلت إلى ما يقارب ١٢٧ حادثة في الفترة ما بين ٢٠١٧ و ٢٠١٨م، وهذا ما يدل على الاستمرار في وقوع حالات الاتجار بالمواد والسلاح النووي غير المشروع والفقدان والسرقة وغيرها من الأحداث غير المأذون بها التي تنطوي على مواد نووية

ومواد مشعة أخرى^{١١}، بالإضافة إلى زيادة القدرات النووية للجماعات الإرهابية، وهذا ما يشكل الخطر الأكبر، إذ يحاول الإرهابيون الحصول على أسلحة الدمار الشامل وليست الأسلحة النووية فحسب، وهناك ما يثبت حصول الإرهابيين اليابانيين على أسلحة الدمار الشامل عند استخدامهم الغاز السام في مترو الأنفاق في طوكيو باليابان في ٢٠ مارس ١٩٩٥م، وقد نفذت هذا الهجوم مجموعة أوم شينريكيو^{١٢} الإرهابية اليابانية وقد نتج عنه اثنا عشر قتيلًا وإصابة الآلاف بجراح^{١٣}.

إن ما يمكن أن يعاب على جهود المجتمع الدولي التي يقوم بها لإيجاد اقتراحات وقواعد تهدف إلى إرساء الأمن النووي، أن هذه الجهود قد لا تكون على المستوى المطلوب، أو أنها كانت منحصرة فقط في إصدار الاتفاقيات والمعاهدات الدولية، ولم تعزز بجهود أخرى لمتابعة تطبيق هذه الاتفاقيات ومدى الالتزام بها، ومعاينة ومحاسبة المخالفين لها.

أضف إلى ذلك إشكالية دفن المخلفات النووية الخطيرة، مما يؤدي إلى إتلاف البيئة بما يهلك الحرث والنسل وهو ما نهى الله تعالى عنه، وترك الأبخرة والغازات السامة تنطلق وتلوث الهواء، فيقضي ذلك على الإنسان والحيوان والنبات، فقد أوجد الله سبحانه وتعالى بين الإنسان والبيئة المحيطة به ترابطاً لا يمكن التخلي عنه ودعاه لحمايتها وإعمارها والحفاظ عليها حيث يعد حفظ البيئة مقصد شرعي من مقاصد الشريعة الإسلامية، وجاء النهي بالاعتداء عليها، حيث قال الله تعالى: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ

¹¹ IAEA.2018. Nuclear Security Report .GOV/2018/36-GC(62)/10.P.

¹² مجموعة أوم شينريكيو هي طائفة يابانية دينية من اعنف الطوائف في تاريخ اليابان تأسست في عام ١٩٨٤ واشتهرت بعد حادثة تسمم خمس قطارات بالغاز السام في مترو الأنفاق باليابان.

¹³ ريدميكر، ستيفن ج. ٢٠٠٥. "السيطرة على أكثر أسلحة العالم خطورة"، ؟، المجلة الأمريكية، وزارة الخارجية الأمريكية، مكتب برامج الإعلام الخارجي، واشنطن: ص٧.

إِصْلَاحِهَا وَأَدْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ ﴿٥٦﴾^{١٤}. وهنا تطرقت الآية إلى الضمان وهو أحد فروع الفقه الإسلامي الذي يؤمن بحقوق المجتمع عند التعدي على المال وهو ما يطلق إليه حديثاً بالتعويض. والضمان يكون على المفسدين الذين أحدثوا التلوث مثل تجار المواد النووية أو الجهات التي تقوم بدفن النفايات النووية بطريقة غير قانونية، فقد تناول القرآن الكريم الأحكام الكفيلة بردع المفسدين الذين أحدثوا تلوثاً متعمداً. يقول تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٣٣﴾^{١٥}.

من هذا المنطلق ستحاول الباحثة بذل ما بوسعها لعرض أهم جهود المجتمع الدولي، والمشاكل التي تواجهه في تطبيق هذه الجهود وإرساء دعائم الأمن النووي، والإجابة على أسئلة البحث التالية:-

أسئلة البحث

يشير موضوع البحث تساؤلات عدة تدور في مجملها عن الجهود الدولية لتقوية أسلوب الأمن النووي، ضمن إطار القانون الدولي العام سواء على الصعيد النظري من اتفاقيات ومعاهدات أو على الصعيد العملي لتطبيق تلك المعاهدات، ومن أهم هذه التساؤلات التي ستحاول الباحثة الإجابة عليها من خلال البحث ما يأتي:

١. ما قرارات مجلس الأمن المتعلقة بمكافحة التهديد النووي؟ وكيف تساهم هذه القرارات في تأمين المواد

النووية التي تخشى وقوعها في أيادي معادية للإنسانية؟

١٤ القرآن، سورة الأعراف ٧، آية ٥٦.

١٥ القرآن، سورة المائدة ٥، آية ٣٣.

٢. ما المعاهدات والقوانين الدولية التي تسعى لتعزيز الأمن النووي؟

٣. ما الأمن النووي؟ وما أسلوب تقوية بالتعاون مع المنظمات الدولية ذات الصلة؟

٤. ما آراء فقهاء الشريعة الإسلامية المعاصرين؟ وما الحكم الشرعي لإمتلاك بعض الدول للأسلحة النووية

الضارة؟

أهداف البحث

تهدف الدراسة إلى تحقيق جملة من الأهداف منها:

١. بيان تطبيق قرارات مجلس الأمن المتعلقة بالتهديدات النووية.

٢. دراسة بنود المعاهدات والقوانين الدولية التي ساهمت في تعزيز الأمن النووي.

٣. بيان مهام الأمن النووي أسلوب تقوية بالتعاون مع المنظمات الدولية المتخصصة.

٤. دراسة الجوانب التحليلية وفق ضوابط الشريعة الإسلامية آراء فقهاء المعاصرين في الدول التي تمتلك

الأسلحة النووية.

أهمية البحث

تأتي أهمية الدراسة تماشياً مع اهتمام المجتمع الدولي وخوفه من انتشار المواد النووية التي تساهم في

صنع الأسلحة النووية، وأهمية ودور الأمن النووي في ترسيخ ثقافة الأمن النووي والمساهمة في زيادة مستوى

الوعي بالتهديد النووي وتطوير الأطر التشريعية والرقابية للدول لإصدار قوانين تنظّم الأنشطة النووية داخل

الدول.

إن من اسباب الاهتمام بتعزيز الأمن النووي هو تزايد عدد الدول النووية وانتشار الاسلحة النووية،

لذا اصبح فرض الأمن النووي على مستوى الدول ضرورة ملحة لتحقيق الأمن للدول الضعيفة قبل القوية، وهذا ما أكده الأمين العام السابق للأمم المتحدة كوفي عنان في الرسالة الموجهة إلى الاحتفال السلام التذكاري هيروشيما أغسطس ٢٠٠٤ جاء فيها " منذ أن أميط اللثام عن أهوال الأسلحة النووية، أصبح القضاء عليها أولوية عليا لدى المجتمع الدولي .والأمم المتحدة تعمل بلا كلل منذ إنشائها من أجل تحقيق نزع السلاح وعدم الانتشار النوويين....."١٦.

إن هذه الدراسة ستوضح أسباب وكيفية تسريب المواد النووية للجهات المعادية الإنسانية، ولعل هذا سيكون عوناً للجهات المعنية بمكافحة الإرهاب النووي، وبقدر ما ستجمع الباحثة من المراجع والوثائق والمجلات ستحاول الإجابة عن تساؤلات البحث إجاباتٍ كافية ووافية، تقنع القارئ، وتغطي جميع جوانب الموضوع لتكون مرجعاً مفيداً للباحث القانوني ولجميع المتخصصين في هذا المجال.

حدود البحث

يتقيد نطاق البحث بقيدين أحدهما يتعلق بدراسة وتحليل المعاهدات الدولية المتعلقة بإرساء وتنفيذ قواعد الأمن النووي ومواجهة أبعادٍ وأساليبٍ جديدة مبتكرة لتهديد الأمن والوقاية من هذه التهديدات، ومن خلال هذه الدراسة سيتم توضيح نقاط القوة والضعف في هذه المعاهدات الدولية، لأن المعاهدات هي التي تحدّد مسؤولية الدولة المالكة للسلاح النووي، وتحديد ما إذا كان هناك دورٌ عمليٌّ وفَعَالٌ يقوم به المجتمع الدولي لإرساء الأمن النووي أم لا، إضافة إلى جهود المجتمع الدولي في إنشاء معاهدات قانونية دولية ملزمة وتتماشى مع المتطلبات والتطورات النووية.

أما القيد الآخر متعلق بالمقارنة بين القانون الدولي ورأي الفقه الإسلامي، وذلك لإظهار وبيان آراء علماء

١٦ الأمم المتحدة.٢٠٠٧.حولية نزع السلاح،المجلد ٢٩،نيويورك:ص١.

الإسلام في انتشار واستخدام الأسلحة النووية لأنها تعد خطراً يهدد الأمن النووي وما يترتب عليه من ضرر على البشرية، وتطبيق بعض القواعد الفقهية على الأمن النووي، فالفقه الإسلامي يتميز بالمرونة والتطور مما يجعله يستوعب كل ما يستجد من أوضاع ومواضيع معاصرة مختلفة كموضوع الأمن النووي.

منهج البحث

سوف تعتمد الباحثة على مناهج عدة من مناهج البحث العلمي، للوصول إلى تحقيق هدفها من البحث، والإجابة على الموضوعات والتساؤلات التي تثيرها الدراسة، علاوة على ذلك، فإن هذه المناهج تمنح للباحثة تصوراً نظرياً عاماً وخطة علمية دقيقة تساعد في إنجاز البحث بالصورة المطلوبة، من هنا فإن المناهج التي ستستخدمها الباحثة هي:

١. المنهج التحليلي: وستستخدم هذا المنهج في دراسة فحوى النصوص القانونية لهذه الاتفاقيات، والمعاهدات والوثائق والنصوص القانونية والمدونات القانونية الملزمة وغير الملزمة. وتوضيح جدوى هذه الوثائق والمعاهدات، وإظهار مواطن الخلل فيها مع إعطاء بعض التوصيات بشأنها والتشديد على النقاط المهمة والقوية للاستناد عليها في دعم سبل تعزيز الأمن النووي.

٢. المنهج المقارن: في هذا المنهج تدرس الباحثة الاتفاقيات والمعاهدات المتعلقة بموضوع الأمن النووي مقارنة بالشريعة الإسلامية من حيث تطبيق القواعد الفقهية العامة على موضوع البحث وما يسببه استعمال هذه المواد النووية والمشعة في تلوث البيئة، والحكم الشرعي في التجارة بهذه المواد الضارة قياساً على تجارة الأسلحة والمواد المخدرة ورأي الفقه الشرعي فيها، بالإضافة إلى شروط استعمال الأسلحة في وقتي السلم والحرب في الإسلام، والفرق بين استخدام الأسلحة التقليدية وغير التقليدية في الإسلام.

بالإضافة إلى الإشارة إلى الاستنتاجات التي وصل إليها المحللون القانونيون والسياسيون، وذلك من

خلال ما سيتيسر للباحثة من مراجع ومصادر، والمقالات والتقارير، حيث ستجهد في أن تكون حديثةً تغطي جميع جوانب الموضوع، وتكون صادرةً عن جهات قانونية متخصصة لمنظمات، أو وكالات دولية كانت أو إقليمية عبر مواقعها الإلكترونية.

الدراسات السابقة

تتنوع الدراسات السابقة ذات الصلة بموضوع البحث لذا قامت الباحثة بتقسيم هذه الدراسات إلى ثلاثة أقسام محاولة الاستفادة من وجهات النظر وآراء الباحثين وذلك على النحو التالي:

أولاً: الأبحاث العلمية المعاصرة من رسائل دكتوراه وماجستير.

ثانياً: المقالات الواردة في المجلات العلمية المحكمة والصادرة عن منظمات دولية.

ثالثاً: أوراق العمل وتقارير المؤتمرات الدولية المعتمد بها.

تعريف الأمن النووي

عرّفت الوكالة الدولية للطاقة الذرية كما أسلفنا سابقاً الأمن النووي بأنه تلك التدابير التي تتخذها الدول للتعامل مع المنظمات الدولية المتخصصة لتحويل دون الوصول إلى المصادر المشعة على نحو غير مصرح به، ودون فقدانها أو سرقتها، ودون تحويل وجهتها على نحو غير مشروع، وكذلك تدابير تكفل حماية المرافق التي يتم فيها التصرف في المصادر المشعة^{١٧} International Atomic Energy Agency, 2002". ومن الواضح أن تعريف الوكالة للأمن النووي يتركز على التدابير والجهود الدولية لتأمين

17 IAEA . ٢٠٠٢. GOV ٣٥/٢٠٠٢/Add.١-GC(٤٦)/١١/Add.١. September. Vienna .p.٢.

المواد النووية، وفي دراسة^{١٨} " أجد، كايد الفطافطة. 2013. " عرّفت باستفاضة الأمن النووي بأنه المنع والكشف والاستجابة للسرقة والتخريب والوصول غير المصرح به، والنقل غير القانوني أو أي أعمال خبيثة أخرى تنطوي على مواد نووية، أو مواد مشعة أو المرافق المرتبطة بها. وركزت الدراسة على المعدات والتقنيات الحديثة في الكشف عن المواد النووية، بعكس الدراسة السابقة التي سعت في تحديد معنى ومفهوم الأمن النووي في حدود جهودات الدول والمنظمات الدولية وما تبذله في الكشف عن الإشعاع والتصدي للإرهاب النووي وحماية المواد النووية.

وجاءت دراسة "عبداللطيف، محمد محمد. ٢٠٠٨" في تعريف الأمن النووي وذلك من خلال التمييز بين الأمن النووي والأمان النووي، وعرضت الدراسة مجموعة من الآراء والتي كان من بينها معجم المصطلحات النووية الذي وضعته سلطة الأمان النووي في فرنسا، ووفقاً لهذا المعجم يُعرّف الأمن النووي على أنه "مجموعة النظم التي تستهدف ضمان حماية الأشخاص والأموال في مواجهة المخاطر والأضرار والمضايقات من أي نوع كانت، والتي تنشأ من تنفيذ منشآت نووية ثابتة أو متحركة، أو تشغيلها، أو وقفها أو تفكيكها، وكذلك أيضاً المحافظة على نقل أو استعمال أو تحويل المواد المشعة الطبيعية أو الصناعية. أما الأمان النووي فهو مجموعة النظم التي تستهدف ضمان التشغيل الطبيعي للمنشآت النووية، للوقاية من الحوادث أو التقليل من آثارها، وذلك في مراحل التصميم، والبناء، والتشغيل، والاستخدام، والإيقاف النهائي، والتفكيك للمنشآت النووية، أو لنقل المواد الإشعاعية".

١٨ أجد، كايد الفطافطة. 2013. "تقنيات مكافحة الإرهاب النووي"، الدورة التدريبية_توظيف التقنيات الحديثة في العمل الأمني_جامعة نايف للعلوم الأمنية، السعودية: ص ٢١.

١٩ عبد اللطيف، محمد محمد. ٢٠٠٨. "الإطار القانوني للأمن النووي"، المؤتمر العلمي السنوي الثاني عشر، كلية الحقوق، جامعة المنصورة، ص ٢.

تسريب المواد النووية وطرق تأمينها

انقسمت الدراسات في هذا المجال إلى قسمين: قسم ينصب على الاهتمام بتأمين وحماية المواد النووية سواء كان من حيث استخدام هذه المواد أو من حيث نقلها و تخزينها، والقسم الآخر من الدراسات كان مهتماً بتأمين المنشآت النووية التي تستخدم فيها المواد النووية.

فمن جهة تأمين المواد النووية فقد سعت الدول إلى إيجاد نظام عالمي وشامل لحماية المواد النووية، ولذلك لمنع وقوعها في الأيدي الإرهابية، وهذا ما أكدته دراسة George Schultz، 2013م وقد اقترحت الدراسة خطوات عدة تعد مهمة في رأي الباحثين؛ لتجنب تسريب مواد نووية إلى جهات غير قانونية. ومن تلك الخطوات أنها ركزت على الحوارات الإقليمية بين كبار الزعماء السياسيين وقادة الدفاع والجيش، واستكشاف مجموعة من الخطوات العملية المتبعة في موضوعات الأمن الأساسية مع نظرائهم. وقد انتقدت الدراسة الجهود الدولية المبذولة في هذا المجال بقولها إنها لا تتناسب مع إلحاح التهديد النووي. وقد توصل التقرير الصادر عن مبادرة التهديد النووي^{٢٠} (مؤشر أمن المواد النووية النووي 2014م)

إلى نتائج عدة، منها: عدم وجود نظام عالمي فعّال لتنظيم تأمين المواد النووية، وعدم وجود معايير وممارسات دولية مشتركة لتأمين المواد النووية، أو هيئة تنظيمية تتمتع بالتفويض اللازم والموارد الكافية لتوفير مراقبة وافية، كذلك لا توجد آلية لتحميل الدول المسؤولية في اتباع إجراءات أمنية واهنة، وهذا ما كشفه التقرير الصادر عن مبادرة التهديد النووي بعد سنتين من صدور التقرير السابق^{٢١}. "مؤشر أمن المواد النووية النووي ٢٠١٦م". فقد كشف عن ضعف النظام العالمي الحالي للأمن النووي وما يوجد به من ثغرات تجعله لا

^{٢٠} مؤشر أمن المواد النووية. ٢٠١٤. وضع إطار عمل للتأمين والمساءلة والعمل، مبادرة التهديد النووي، الأصدار الثاني، ص٥.
^{٢١} مؤشر أمن المواد النووية. ٢٠١٦. وضع إطار عمل للتأمين والمساءلة والعمل، مبادرة التهديد النووي، الأصدار الثالث، ص١١.

يرتقي لأن يكون نظاماً شاملاً وعالمياً في نفس الوقت، كما أنه لا توجد أية آلية لمساءلة الدول التي تتراخى في تأمين المواد النووية، بالإضافة إلى وجود ضعف في الأسس القانونية القائمة لتأمين المواد، وبسبب ضعفها فقد لا يلتزم بها الجميع، وقد جاءت دراسة^{٢٢} -وهي ورقة بحثية صادرة عن المنتدى النووي- "الجندي، محمود ٢٠١٤"، تؤكد ضعف النظام العالمي لحماية المواد النووية وذلك وفقاً للأرقام الصادرة عن الوكالة الدولية للطاقة الذرية إلا أنه يتم تسجيل أكثر من مائة حالة ضياع أو سرقة مواد مشعة كل سنة، والمرعب في الموضوع أن السجلات تشير إلى اكتشاف المواد النووية ومصادرتها كان عن طريق الصدفة وليس نتيجة عمل استباقي من قبل وكالات تنفيذ القانون والاستخبارات.

أما القسم الآخر من الدراسات فقد اهتم بتأمين المنشآت النووية باعتبارها مكاناً لتخزين المواد النووية. فقد أفرد تقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية^{٢٣} "استعراض الأمان النووي، ٢٠١٤" أهمية بالغة لتعزيز الأمان في المنشآت النووية وأمان المواقع ورقابة المصادر الإشعاعية وضمان نقل المواد المشعة بشكل آمن وذلك لأن أي تقصير في تأمين هذه المنشآت النووية يتيح الفرصة للجهات الإرهابية لسرقة وتسريب المواد النووية، وفي الإطار نفسه أصدرت الوكالة سلسلة من معايير السلامة^{٢٤} "الوقاية من الإشعاعات وأمان المصادر الإشعاعية، ٢٠١١". توضح الدراسة مبادئ الأمان النووي وتبرز دور الحكومة في وضع وتعزيز إطار قانوني فعال للأمان النووي وتطبيق معايير الأمان الدولية للمواد النووية، وتطبيق مبادئ السلامة والحماية من الإشعاع لضمان أعلى مستوى من السلامة، وتوضيح معايير التقنية الرئيسة في تصميم محطات

^{٢٢} الجندي، محمود. ٢٠١٤. "مجلس أمن نووي"، المنتدى النووي، ورقة بحثية، الأردن: ص ٤،٣.

23 IAEA.2014. GC(58)/INF/3.

^{٢٤} الوكالة الدولية للطاقة النووية. ٢٠١١. "الوقاية من الإشعاعات وأمان المصادر الإشعاعية"، معايير الأمان الرئيسية، الجزء الثالث، فينا: ص ١٠٤.

الطاقة النووية بما في ذلك الهياكل ونظم ومكونات محطات الطاقة، فضلاً عن الإجراءات والعمليات التنظيمية الهامة للسلامة.

• من خلال التمعن في الدراسات السابقة يتضح للباحثة أنها تجتمع في نقطة ضعف واحدة، فعلى الرغم من أنها تساهم في دعم الأمن النووي وتأمين المواد النووية، إلا أنها أهملت ثغرة مهمة فهي تطرح مشكلة حماية المواد النووية في الدول النووية (دول النادي النووي الخمس)، ولم تلتفت إلى ظهور دول نووية حديثة تحتاج إلى حماية أيضاً، بالإضافة إلى أنها أهملت مناقشة الأساليب التي تتبعها الجهات الإرهابية في الحصول على المواد النووية والمتمثلة في الاتجار النووي غير المشروع وهذا ما ستتطرق له الباحثة.

مكافحة الاتجار النووي غير المشروع والتهديدات النووية

مما لاشك فيه أن الاتجار النووي غير المشروع - سواء كان تجارة في المواد أو الأسلحة النووية - يعدّ من أهم الأسباب التي تعزز وتزيد من التهديدات النووية، وقد أثبتت الدراسات تفاقم الاتجار النووي غير المشروع وعلاقته بانتشار الأسلحة النووية، فهذه ورقة عمل²⁵ "تعزيز الشراكات الدولية لمنع الإرهاب النووي، ٢٠١٣" بيّنت معلوماتٍ أساسية حول معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، كما بيّنت البعد الجديد لعدم الانتشار النووي وأسلحة الدمار الشامل. وأعطت فكرة ولو موجزة عن الإرهاب النووي والتجارة غير الآمنة للمواد النووية، وفي نهاية الدراسة قدمت عدة توصيات لتعزيز الشراكات الدولية والتركيز على عدة جوانب منها:

• منع الاتجار غير المشروع بالمواد النووية والمواد المشعة.

²⁵ IAEA.2013. NPT /CONF.2015/PC.II/WP.11

- تعزيز أوجه التآزر بين القدرات الوطنية للدول والقدرة على الكشف والتصدي والتخفيف.
- تعزيز تبادل المعلومات المتعلقة بقمع أعمال الإرهاب النووي في ميدان التحقيقات الجنائية مع اتخاذ التدابير المناسبة التي تتسق مع القوانين الوطنية للدول، والتزاماتها الدولية لحماية سرية أي معلومات قد تقرر الدول تبادلها بصورة سرية.

واستعرضت دراسة^{٢٦} " محمود، بركات 2013. " أسباب تنامي الخطر النووي الإجرامي دولياً وإقليمياً، ووسائل مواجهته، كما بيّنت عمليات الاتجار غير المشروع في المواد النووية والإشعاعية من خلال السوق السوداء، والأسعار المعروضة فيه، وسلطت الدراسة الضوء على أهم المناطق التي تعد بؤرة لتهريب المواد النووية، وأهم شبكات التهريب النووي من منظمات إرهابية وجماعات عقائدية ومجموعات انفصالية، أما في دراسة غافين كاميرون^{٢٧} " Gavin Cameron، ٢٠٠٥ " فقد ركزت على أربعة أنواع متميزة من النشاط الإرهابي وهي: سرقة سلاح نووي كامل، وسرقة أو شراء مواد انشطار نووي صالحة لصنع الأسلحة، ومهاجمة موقع نووي من أجل إحداث حادثة تلوث، واستخدام مادة إشعاعية لصنع قنبلة قذرة. وقد وضع الباحث عدة توصيات أهمها: أنه يجب أن تكون أولوية جميع الدول وضع كشف دقيق للأسلحة النووية والمواد الصالحة لصنع الأسلحة النووية.

أما في مجال التقنيات الحديثة التي تساعد في الكشف عن المواد النووية والحد من انتشار الأسلحة النووية، فقد تم مؤخراً إنتاج عدة تقنيات من بينها الطب الشرعي النووي وقد تطرقت دراسة^{٢٨} Giovanni

^{٢٦} بركات، محمود. 2013. " دور عمليات الاتجار غير المشروع في المواد النووية والإشعاعية "، ص٣. ٢٧ كاميرون، غافين. ٢٠٠٥. " الإرهاب النووي: أسلحة للبيع أم للسرقة؟"، المجلة الأمريكية، وزارة الخارجية الأمريكية، مكتب برامج الإعلام الخارجي، واشنطن: ص١٨ إلى ٢١.

28 Giovanni Verlini.2008, Nuclear Forensics. IAEA BULLETIN. Vol.50.No.1.PP.56-57.

2008.Verlini" لهذه التقنية وأوضحت أهمية الطب الشرعي النووي في الكشف عن المواد النووية وتوضيح تاريخ ومنشأ المواد النووية مما يوفر الوقت والجهد بالتقصي عن هذه المواد، وموضوع الطب الشرعي النووي الذي تناولته هذه الدراسة له أهمية كبيرة في إعطاء لمحات عن المواد النووية واستعادة السيطرة على المواد التي تم تحريفها أو تمت سرقتها، كما أنه يعد أداة جديدة في مكافحة الاتجار النووي غير المشروع والإرهاب النووي والتي يستعملها المفتشون الدوليون التابعون للوكالة الدولية للطاقة الذرية في كشف وتقصي المواد النووية.

محاولات الحد من انتشار الأسلحة النووية

إن اختراق الدول لقواعد القانون الدولي، وزيادة انتشار الأسلحة النووية وامتلاك دول عديدة غير نووية لها، أسباب تؤدي إلى تهديد المجتمع الدولي بوقوع محرقة نووية واندلاع ويلات الحروب وانتشار الدمار وكوارث أخرى، وما يزيد الأمر سوءاً، اكتساب هذه التهديدات بُعداً جديداً مُتمثلاً في إمكانية حيازة جماعاتٍ صغيرة في بعض البلدان للسلح النووي، وهذا الأمر اتضح جلياً عقب أحداث الحادي عشر من سبتمبر عام ٢٠٠١م، واهتمت دراسة^{٢٩} "زرقي، عبد القادر ٢٠١٥" بالوقوف على المخاطر التي يشكّلها انتشار الأسلحة النووية والآثار الناجمة عن استخدام السلاح النووي، وشدد الباحث على أهمية الاتفاقيات والمعاهدات الدولية في هذا المجال، أما فحوى دراسة^{٣٠} "محمد علي، عادل ٢٠١٤"، فإنه ينصبّ على الاستخدام غير السلمي للطاقة النووية، فقد ركزت على تحليل أهم الاتفاقيات والمعاهدات التي تمسّ منع

٢٩ عبد القادر، زرقين. ٢٠١٥. "تنفيذ الجهود الدولية للحد من إنتشار الأسلحة النووية"، رسالة دكتوراة، جامعة أوبكر بلقايد بتلسمان، كلية الحقوق والعلوم السياسية، الجزائر.

٣٠ محمد علي، عادل. ٢٠١٤. "التنظيم القانوني والرقابي للاستخدامات السلمية للطاقة النووية"، الملتقى العلمي الاستخدام السلمي للطاقة النووية وأثره على الأمن البيئي، كلية العلوم الاستراتيجية، البحرين: ص٣-٥.

انتشار الأسلحة النووية. من جانب آخر عاجلت الدراسة جزءًا مهمًا من موضوع البحث المقترح؛ فقد تطرقت إلى الاتفاقيات والمعاهدات الدولية لدعم الأمن النووي، وقد حددت الدراسة هذه الاتفاقيات بخمس اتفاقيات دولية، من أبرزها: معاهدة (عدم الانتشار) النووي أو الحد من انتشار الأسلحة النووية والتي قسمت المجتمع الدولي إلى قسمين: دول نووية ودول غير نووية، وهذا ما أثبتته دراسة^{٣١} "زايد ووردية، ٢٠١٢"، فقد بحثت الدراسة في أسباب انتشار الأسلحة بين الدول، وكان هدفها توضيح الوضع القانوني في مجال استخدام الطاقة الذرية سواء في المجال العسكري أو السلمي، وتقسيم المجتمع الدولي إلى دول نووية وأخرى غير نووية وفقًا لمعاهدة حظر الانتشار النووي الصادرة في ١٩٦٨م، ومن المعاهدات الدولية التي اهتمت بمنع الانتشار النووي هي معاهدة حظر تجارب الأسلحة النووية في الجو والفضاء الخارجي وتحت سطح الماء لعام ١٩٦٣م.

وعلى الصعيد الإقليمي، فهناك محاولات لإنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية على أساس ترتيبات يجري التوصل إليها بين دول مناطق معينة، بهدف تعزيز بيئة استراتيجية أكثر استقرارًا، وتُعدّ هذه المناطق كما جاء في دراسة^{٣٢} عبد المجيد وحيد محمد، ١٩٧٨ "أحد التطبيقات النوعية للمناطق منزوعة السلاح، حيث يتم تجريدتها -ضمن اتفاق دولي- من الأسلحة النووية، ولذلك ينظر إلى هذه المناطق على أنها وسيلة للتأكيد على تجريد مناطق مختلفة من العالم من الأسلحة النووية، وذلك للحدّ من انتشارها، أمّا مفهوم نزع السلاح فيقصد به إخلاء هذه المناطق من الأسلحة و المعدات والمنشآت النووية والقواعد العسكرية، كما يحرم في هذه المناطق مباشرة أي نشاط عسكري فيها.

٣١ ووردية، زايد . ٢٠١٢. "استخدام الطاقة الذرية للأغراض العسكرية والسلمية"، رسالة ماجستير، جامعة مولود معمري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، الجزائر.

٣٢ عبد المجيد، وحيد محمد. ١٩٧٨. "إعلان الشرق الأوسط منطقة منزوعة السلاح" مجلة السياسة الدولية، السنة الرابعة عشر، ع ٥٣، ص ٤٦.

من بين هذه المعاهدات التي تدعو إلى مناطق خالية من الأسلحة النووية معاهدة تلاتيلوكو (TLATELOCO) لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ١٩٦٧ والتي تعد من أهم المعاهدات التي ظهرت بهدف إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية تجمع بين دول أمريكا اللاتينية، كما أن هناك اقتراحاً من عام ١٩٧٤م يقضي بإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط.

وقد عالجت هذه الدراسات نقطة مهمة من نقاط البحث المقترح؛ ألا وهي تقوية الأمن النووي، فعلى الرغم من أن درجة التركيز تختلف من دراسة إلى أخرى إلا أنّ التوجه العام أو سمتها البارزة كانت لدعم الأمن، كما أن هذه المعالجة لم تكن بصورة وافية فقد اعتراها شيء من القصور وهذا ما ستعالجه الباحثة.

دور الوكالة الدولية للطاقة الذرية في تعزيز الأمن النووي

إنّ ما تتمتع به الوكالة الدولية للطاقة الذرية من صلاحيات واختصاصات تقنية وخبرة واسعة، يجعلها منظمة دولية قادرة على مساعدة الدول على تحسين منظومات أمنها النووي، وعلى مواجهة الإرهاب النووي وتهديدات الأمن وقد تم تأسيس خطط لتقوية الأمن النووي وهو ما يعرف بالخطط المتكاملة وتعتمد هذه الخطط على إجراءات لمنع عمليات سرقة المواد النووية والمواد المشعة الأخرى ولحماية المنشآت من الأفعال الخبيثة ذات الصلة بالإرهاب وتركز الخطة على ثلاث نقاط رئيسة هي: تقييم الاحتياجات، والوقاية، والكشف والاستجابة.

ففي التقرير الصادر عن مجلس المحافظين والمؤتمر العام للوكالة^{٣٣} "تقرير الأمن النووي، ٢٠٠٧" يبين أهمية الخطط المتكاملة، فهو نظام يتيح للوكالة إرساء أمن نووي فعال للتصدي لجميع المخاطر، فتقوم الوكالة بالتعاون مع الدول بجمع المعلومات التي تفيد بتقدير احتياجات الدول من المواد النووية ومساعدتها في تعزيز أمنها النووي، كما تقوم الوكالة بناءً على المعلومات الصادرة من^{٣٤} "التقرير السنوي للوكالة الدولية للطاقة الذرية، ٢٠١٢" بالتصدي وردع انتشار الأسلحة النووية، وذلك بالكشف عن إساءة استخدام المواد أو التكنولوجيا النووية وتقديم تأكيدات موثوقة باحترام الدول لالتزاماتها المتعلقة بالضمانات الدولية، وفي هذا الصدد اهتمت دراسة^{٣٥} " Pedraza Jorge Morales، 2008" بعرض أدوار الوكالة الدولية للطاقة الذرية في التخلص من الأسلحة النووية، بالإضافة إلى التركيز على ما حقّقه الوكالة في هذا المجال بالاستناد إلى تطبيق معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وبيان المعوقات التي واجهت الوكالة في تحقيق هذا الهدف خلال السنوات الماضية، ويقترح الباحث هنا مجموعة من الاقتراحات بشأن أدوار جديدة من الممكن أن تلعبها الوكالة في مجال عدم الانتشار النووي ونزع السلاح، وخطوات من أجل التحقق من المواد النووية الناتجة عن تفكك الأسلحة النووية.

إنتاج وامتلاك واستخدام الأسلحة النووية من الناحية الفقهية

بالرغم من أن أول استخدام للأسلحة النووية كان في أربعينيات القرن المنصرم وكان ذلك بوقوع قنبلتين ذريتين على مدينتي هيروشيما ونجازاكي باليابان في عام ١٩٤٥م، إلا أن الأسلحة النووية بصفة

33 IAEA,2007. GOV/2007/43-GC(51)/15

34 IAEA, 2013. ANNUAL REPORT 2012.GC(٥٧)/٣

35 Jorge Morales Pedraza,2008, New Roles for the IAEA ? ,IAEA BULLETIN. Vol.49.No.2.PP.53-55.

عامة تعدّ من الأسلحة الحديثة، والتي تطرق لبيان حكمها الشرعي بعضُ فقهاء الإسلام المعاصرين في مسألة مدى إمكانية إنتاج وامتلاك واستخدام الأسلحة النووية، وقد تأرجحت الآراء في ذلك بين الإباحة والتحريم، ففي دراسة^{٣٦} بن عبدالسلام، عزالدين عبدالعزيز. ٢٠٠٠، "يعدّ إباحة إنتاج وامتلاك الأسلحة النووية يكون استناداً على أدلة عدة، منها الدفاع عن دار الإسلام وإرهاب العدو، لقوله تعالى في كتابه العزيز: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾^{٣٧}.

والمعاملة بالمثل عقاباً لتناول الكفار على المسلمين استدل عليها من الآية الكريمة: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ﴾^{٣٨}. ، وهذا ما ذهبت إليه دراسة^{٣٩} اقنيبي، منى محمد نظمي عرابي. ٢٠٠٢. أما استخدام هذا النوع من السلاح فقد تطرقت إليه دراسة^{٤٠} "الشلش، محمد محمد.د.ت" وعرضت الآراء الشرعية التي تقول بجواز استخدامها مع التقيّد بالضوابط الشرعية والتمسك بأخلاقيات الحرب في الإسلام، ومنها على سبيل المثال النهي عن تجاوز ضرورات الحرب وقتال غير المقاتلين مثل النساء والأطفال لقوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾^{٤١}. وقوله ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾^{٤٢}. وذلك بشرط ألا يترتب على استخدام الأسلحة النووية ضرر بالمسلمين.

وهناك رأي آخر لبعض الفقهاء جاء في بعض الدراسات منها دراسة^{٤٣} الشوبكي، فاتنة

٣٦ بن عبدالسلام، عزالدين عبدالعزيز. ٢٠٠٠. "القواعد الكبرى. الجزء الأول. الطبعة الأولى". دار القلم. دمشق: ص ٧٤.

٣٧ القرآن، سورة الأنفال ٨، آية ٦٠

٣٨ القرآن، سورة النحل، آية ١٢٦

٣٩ اقنيبي، منى محمد نظمي عرابي. ٢٠٠٢. "القواعد والضوابط الفقهية المتعلقة بالجهاد والعلاقات الدولية". رسالة ماجستير. جامعة اليرموك.

٤٠ الشلش، محمد محمد.د.ت. "أخلاقيات الحرب غي الفقه الإسلامي والقانون الدولي بين النظرية والتطبيق". جامعة القدس. فلسطين.

٤١ القرآن، سورة البقرة ٢، آية ١٩٠.

٤٢ القرآن، سورة الأنفال ٨، آية ٦١.

٤٣ الشوبكي، فاتنة اسماعيل. ٢٠١١. "استخدام القوة المفرطة في الحرب دراسة فقهية مقارنة". رسالة ماجستير. الجامعة الإسلامية. غزة: ص ٤٠.

إسماعيل ٢٠١١"، والتي تقول بأن إنتاج وامتلاك واستخدام الأسلحة النووية غير جائز شرعاً ومن بعض حُججهم عموم قول الله تعالى: ﴿وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾. وقوله تعالى: ﴿فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾^{٤٤}. أما دراسة^{٤٥} "عوير، خير الدين مبارك. د.ت" فقد جاءت بتطبيق قاعدة درء المفسدات أولى من جلب المصالح لما لتصنيع واستخدام الأسلحة النووية من مفسدات.

ومن خلال ما سبق يمكن تلخيص النقاط المهمة التي سترتكز عليها الدراسة ولم تتناولها الدراسات السابقة وتختلف عنها وفق الآتي:

١. التطرق إلى مفهوم الأمن في الإسلام وحكم الشريعة الإسلامية في المحافظة على الإنسان والبيئة من أضرار النفايات النووية، والمواد المشعة السامة.
٢. الوقوف على القواعد الفقهية العامة والعلاج الفقهي الاستدلالي للموضوع والإطالة على الدليل الشرعي.
٣. البحث في أسباب تفاقم الأبحاث النووي غير المشروع، فالدراسات السابقة لم تعالج الموضوع باستفاضة ولم تعرض جميع الوسائل التي تتخذها الجماعات الإرهابية في الحصول على المواد النووية.
٤. تسليط الضوء على أسباب عجز المجتمع الدولي والمنظمات الدولية والوكالة الدولية للطاقة الذرية في إرساء قواعد الأمن النووي، فقد قامت الدراسات السابقة بسرد الاتفاقيات والمعاهدات الدولية دون تحليلها وبيان مواطن القوة والضعف فيها ومدى جدواها.

٤٤ القرآن، سورة البقرة ٢، آية ١٩٥-١٩٤.

٤٥ عویر، خير الدين مبارك. د.ت. "أسلحة الدمار الشامل وحكمها في الفقه الإسلامي". منار الجزائر. الجزائر.

٥. توضيح الأسباب التي تكمن وراء الخلل في تطبيق الاتفاقيات والمعاهدات الدولية وخرقها ومعوقات العمل بها وما إذا كان هذا الخلل يرجع إلى ضعف في بنود المعاهدات والاتفاقيات، وهل هي مُلمّة بما يكفي أم أن هذا الخلل يرجع لضعف الهيئات الرقابية والمنوط بها تطبيق هذه الاتفاقيات.

٦. تقييم خطة الوكالة الدولية للطاقة الذرية في مواجهة التهديدات النووية من تقييم الاحتياجات والوقاية والكشف والاستجابة.